

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 24 نوفمبر 2017.

كلفت السيدة زبيدة بوعلاقي، مكثبي أو موثق، بمهام رئيس مصلحة المتابعة الفنية والتوزيع بإدارة المطالعة العمومية بوزارة الشؤون الثقافية.

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 24 نوفمبر 2017.

كلفت السيدة سارة الشابي، كاتب ثقافي، بمهام رئيس مصلحة إفريقيا والعالم العربي بإدارة التعاون الدولي والعلاقات الخارجية بوزارة الشؤون الثقافية.

وزارة شؤون الشباب والرياضة

أمر حكومي عدد 1369 لسنة 2017 مؤرخ في 21 ديسمبر 2017 يتعلق بالترفيه في المنحة الشهرية الخاصة المحدثثة لفائدة إطارات التنشيط التربوي الاجتماعي العاملين بالمؤسسات الراجعة بالنظر لوزارة شؤون الشباب والرياضة ووزارة المرأة والأسرة والطفولة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة شؤون الشباب والرياضة ووزيرة المرأة والأسرة والطفولة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2020 لسنة 2003 المؤرخ في 22 ديسمبر 2003 المتعلق بضبط مشمولات وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة،

وعلى الأمر عدد 1842 لسنة 2005 المؤرخ في 27 جوان 2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 1808 لسنة 2014 المؤرخ في 19 ماي 2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك رجال التعليم الراجعين بالنظر لوزارة الشباب والرياضة ووزارة المرأة والأسرة والطفولة، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 152 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أكتوبر 2016،

وعلى الأمر عدد 4586 لسنة 2014 المؤرخ في 31 ديسمبر 2014 المتعلق بإحداث منحة شهرية خاصة لفائدة إطارات التنشيط التربوي الاجتماعي العاملين بالمؤسسات الراجعة بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 2720 لسنة 2015 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتعلق بالترفيه في المنحة الشهرية الخاصة المحدثثة لفائدة مدرسي التربية البدنية وإطارات مهن الرياضة المباشرين للتدريس والتكوين بالمؤسسات التربوية والراجعين بالنظر لوزارة الشباب والرياضة،

وعلى الأمر حكومي عدد 1 لسنة 2016 المؤرخ في 5 جانفي 2016 المتعلق بضبط برنامج ومقادير الزيادة العامة في الأجور بعنوان سنتي 2015 و2016 ومقادير وبرنامج الزيادة الخصوصية لفائدة أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية بعنوان سنوات 2016 و 2017 و 2018،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - يرفع في مقدار المنحة الشهرية الخاصة المسندة لفائدة إطارات التنشيط التربوي الاجتماعي العاملين بالمؤسسات الراجعة بالنظر لوزارة شؤون الشباب والرياضة ووزارة المرأة والأسرة والطفولة بمقتضى الأمر عدد 4586 لسنة 2014 المؤرخ في 31 ديسمبر 2014 المشار إليه أعلاه، بقيمة مالية إضافية قدرها 150 دينارا وذلك باعتماد التمشي الوارد بالفصلين 2 و3 من هذا الأمر الحكومي.